

بسم الله الرحمن الرحيم



وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

شركة سوق الدعيج الحقاربية
شركة مساهمة كويتية مغلقة
عقد التأسيس

صورة
طبق الأصل

في يوم / السبت ١٠/٢/١٣٩٦ هجرية.

الموافق / ٢٣/١٠/١٩٧٦ ميلادية.

لدى أنا / عبد الله جواد يلي الموثق بإدارة التسجيل العقاري والتوثيق .

وبحضور كل من :-

١ - جاسم يوسف محمد المحمد كويتي الجنسية .

٢ - ناصر صالح عبد الله محمد كويتي الجنسية .

الشاهدين الحائزين لكافة الصفات المطلوبة والمثبتين لشخصية الحاضرين بعد

حضر :-

١ - دعيج محمد عبد العزيز الدعيج

٢ - سعد محمد عبد العزيز الدعيج

٣ - يوسف صالح عبد العزيز الدعيج

٤ - مريم عبد المحسن عبد العزيز العبد الحال

٥ - سارة صالح عبد العزيز الدعيج

٦ - نورة صالح عبد العزيز الدعيج

٧ - فاطمة صالح عبد العزيز الدعيج

٨ - عائشة صالح عبد العزيز الدعيج

٩ - شيخه صالح عبد العزيز الدعيج

١٠ - ثلث ثلث المرحوم صالح عبد العزيز الدعيج بوصاية ابنه يوسف بموجب وصية خاصة تأيدت بحكم


محكمة الاحوال الشخصية رقم ٦٥/١٨٩٥ بتاريخ ٢٠/٧/١٩٦٦ والمأذون له بالاسهام السجين

في هذه الشركة بموجب قرار المحكمة الكلية - دائرة الاحوال الشخصية - الصادر في القضية

نموذج رقم ٩٢



بضاف / ويوقع عن الطرف الاول والرئيس الثاني على هذا العقد وكلهم السيد / يعقوب يوسف صالح الدعيج كويتي بموجب
توكيل رسمي عام - من لهبة والترخيص / موثق برقم ٩٢٢ / ج - جلد ٢ بتاريخ ١٩٧٤/٧/١٩٧٤ -



Handwritten signature

Handwritten signature

رقم ٧٦/٢٦٩ مكية في حوال الشخصية بتاريخ ١٩٧٦/٦/٢٩ .
 جميعهم كويتيو الجنسية ، ويقومون بالكويت وطلبوا وهم بكامل الاهلية للتصرف والتعاقد
 توثيق العقد الآتي نصه :-

مادة (١)

تؤلف من الموقعين على هذا جماعة غرضها انشاء شركة مساهمة كويتية مقللة بترخيص
 من الحكومة الكويتية ، طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية والنظام الاساسي الملحق بهذا العقد

مادة (٢)

اسم هذه الشركة هو شركة سوق الدعيج العقارية (شركة مساهمة كويتية مقللة) .

مادة (٣)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الكويت ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ
 لها فروعاً أو توكيلات أو مكاتب أو مراكز عمليات في الكويت أو في الخارج .

مادة (٤)

مدة هذه الشركة غير محدودة وتبدأ من تاريخ قيدها في السجل التجاري ونشر المحرر
 الرسمي الخاص بتأسيسها في الجريدة الرسمية .

مادة (٥)

الاغراض التي أسست من أجلها الشركة هي ما يأتي :-


- ١ - تلك العقارات والمتاجرة بها وبيعها واستئجارها وكافة أنواع الانتفاع بها في الكويت
 وخارجها .
- ٢ - القيام بكافة اعمال المقاولات المتعلقة بالعقارات .
- ٣ - المتاجرة بمواد الانشاءات ولوازم البناء .
- ٤ - المشاركة في تأسيس الشركات والمصانع المرتبطة بأغراضها سواء في الكويت او الخارج .
 ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او ان تشترك بأى وجه مع الهيئات التي تتاول امعسالا
 شبيهة باعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت وفي الخارج ولها ان تشترى
 هذه الهيئات او ان تلحقها بها .

مادة (٦)

حدد رأس مال الشركة ببلغ (- / ٢٠٠٠٠٠٠٠) مليوني دينار كويتي موزع على (- /
 ٢٠٠٠٠) مليوني سهم قيمة كل سهم دينار واحد منها (- / ٢٠٠٠٠٠٠) مائتان الف سهم
 نقدية و (- / ١٨٠٠٠٠٠٠) مليون وثمانمائة الف سهم تقابل حصصاً عينية بين تفاصيلها فيما بعد .

مادة (٧)

اكتب المؤسسون الموقعون على العقد في كامل رأس مال الشركة على الوجه الاتي :-







سجل
الرقم المسلسل : ٤٤٤٤ / ز / ج / ٥
رقم التصديق :
رقم إيصال الرسوم : ٥٨ ٢٦

هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل المقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

- ٣ -

اسم المؤسس	اسهم مقابل حصص عينية	اسهم نقدية	المجموع	القيمة بالدينار الكويتي
دعيج محمد عبدالعزيز الدعيج	٤٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠ / - د
سعد محمد عبد العزيز الدعيج	٤٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠ / - د
يوسف صالح عبد العزيز الدعيج عبد الحادي	٢٠٠٠٠٠	٢٢٢٢٢٣	٢٢٢٢٢٣	٢٢٢٢٢٣ / - د
نريم عبد المحسن عبد العزيز /	١٠٠٠٠٠	١١١١١١	١١١١١١	١١١١١١ / - د
سارة صالح عبد العزيز الدعيج	١٠٠٠٠٠	١١١١١١	١١١١١١	١١١١١١ / - د
نورة صالح عبد العزيز الدعيج	١٠٠٠٠٠	١١١١١١	١١١١١١	١١١١١١ / - د
فاطمة صالح عبد العزيز الدعيج	١٠٠٠٠٠	١١١١١١	١١١١١١	١١١١١١ / - د
عائشة صالح عبد العزيز الدعيج	١٠٠٠٠٠	١١١١١١	١١١١١١	١١١١١١ / - د
شيخه صالح عبد العزيز الدعيج	١٠٠٠٠٠	١١١١١١	١١١١١١	١١١١١١ / - د
ثلث ثلث الرحوم صالح عبد العزيز الدعيج	١٠٠٠٠٠	١١١١١١	١١١١١١	١١١١١١ / - د
المجموع	١٨٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠ / - د

ويتعهد المؤسسون المكتتبين بحصص عينية بإيداع سند التملك الرسمي بأسهمهم بصفتهم المالكين
للحصص العينية المقدمة تحت تصرف هذه الشركة قبل اجتماع الجمعية العمومية للمساهمين (لا تخساب
أعضاء مجلس الإدارة) وقبل مزاولة الشركة لتشاطها التجاري) .
ويتعهد المؤسسون بمجرد استلام سندات التملك بنقل ملكية الحصص العينية باسم هذه الشركة
طبقاً للقانون ، وقد دفع المؤسسون كامل قيمة الاسهم النقدية كبلغ (٢٠٠٠٠٠٠ / -) دينار كويتي في
بنك الخليج وذلك بموجب شهادة البنك المذكورة الصادرة في ١٨ / ١٠ / ١٩٧٦ البريقة باصلا .



دعيج



مادة (٨)

الحصص العينية التي دخلت في تكوين رأس مال الشركة هي :-
 العقار المقدم من المؤسسين واقع في منطقة السوق - داخل مدينة الكويت والموصوف
 بالقسيمة رقم (٢) من المخطط رقم تم ١ / ١ / ٣ / ٨ - ٤ والبالغ مساحته بموجب المخطط
 المذكور ٨٩٥ م^٢ والملوك من قبل المؤسسين بموجب عقد اثبات تلك ضمن مشروع تفصيلي الصادر
 عن ادارة التسجيل العقاري والتوثيق برقم ٢٢٥٠٣ بتاريخ ٢ مايو ١٩٧٦ م
 وقد تم تقدير هذا العقار طبقاً للاجراءات المنصوص عليها في المادة ١٠٥ من قانون
 الشركات التجارية ، وذلك بقرار من رئيس محكمة الكويت الكلية رقم م ك ٢٧ / ٤٢ / ٢٦٥٢ بتاريخ
 ١٩ / ٧ / ١٩٧٦ الذي عين بمقتضاه الخبراء حمود الصنعبي وغانم الجاسر لتقدير قيمة العقار وقدم
 الخبراء تقريرهم المؤرخ في ٢٩ / ٧ / ١٩٧٦ الذي قدروا فيه قيمة العقار المقدم من قبل المؤسسين
 ثمانية قدره (/ - ٨٠٠٠٠٠) دينار كويتي ويرفق بأصل هذا العقد صورة من التقرير المذكور
 ويقر بمقدار هذا العقار انه مملوك لزوج ملكية تامة وأنه ليس عليها اي حق رهن او امتياز .

مادة (٩)

المصرفات والنفقات والاجور والتكاليف التي تلتزم الشركة باداؤها بسبب تأسيسها هي
 بوجه التعريب (/ - ١٠٠٠) الف دينار كويتي وتخصم من حساب المصرفات العامة .

مادة (١٠)

يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا بالسعي في القيام بجميع الاجراءات اللازمة
 لاتمام تأسيس هذه الشركة ، ولهذا الغرض وكلوا عنهم :-

- ١ - يوسف صالح عبد العزيز الدعيج
- ٢ - دعيج محمد عبد العزيز الدعيج

مجتمعين او مفردين في اتخاذ الاجراءات القانونية واستيفاء المستندات وادخال التعديلات
 التي ترى الحكومة ضرورة ادخالها في هذا العقد او في النظام الاساسي للشركة المرافق له .

التواقيع

الطرف الاول	الطرف الثاني	الطرف الثالث	الطرف الرابع	الطرف الخامس
الطرف السادس	الطرف السابع	الطرف الثامن	الطرف التاسع	
الطرف العاشر	الشاهد الاول	الشاهد الثاني		

وبما ذكر تحرر هذا العقد بحضور الاطراف المتعاقدين والشاهدين المذكورين

تلاوته بحضورتي على الحاضرين وقعه الجميع سعي
 بصفتي كاتب العدل من اهل الكويت وابع شيخ ركني من اهل الكويت
 لهذا من كتابه وليس به كلف فيه اضافة او حذف من نظام الشركة
 المذكور من غير علمي اذ عليه كلفه من اهل الكويت اضافة

مصادق
 محمد بن عبد الله
 كاتب العدل

133376



هامش

وزارة العدل
إدارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

- ٥ -

شركة سوق الدعيج العقارية
شركة مساهمة كويتية مقفلة

النظام الأساسي

الفصل الأول

١ - عناصر تأسيس الشركة

مادة (١)

تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم
الهيئة أحكامها فيما يحد شركة مساهمة كويتية مقفلة تسمى شركة سوق الدعيج العقارية - شركة مساهمة
كويتية - (مقفلة) .

مادة (٢)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الكويت ، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها
فروعاً أو توكيلات أو مكاتب أو مراكز عمليات في الكويت أو في الخارج .

مادة (٣)

مدة هذه الشركة غير محدودة وتبدأ من تاريخ قيدها في السجل التجاري ونشر المحرر الرئيسي
الخاص بتأسيسها في الجريدة الرسمية .

مادة (٤)

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي ما يأتي :-

- ١ - تلك العقارات والتجارة بها وإيجارها واستئجارها وكافة أنواع الانتفاع بها في الكويت وخارجها .
- ٢ - القيام بكافة أعمال العقارات المتعلقة بالعقارات .
- ٣ - المناجزة بمواد الإنشاءات ولوازمها النهائي .



٤ - المشاركة في تأسيس الشركات والمصانع المرتبطة بأغراضها سواء في الكويت أو الخارج .
ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاوُل أعمالاً
شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت وفي الخارج ولها أن تشتري
هذه الهيئات أو أن تملكها بها .

٢ - رأس المال

مادة (٥)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ (- / ٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار كويتي موزع على
(- / ٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مليوني سهم قيمة كل سهم دينار كويتي واحد منها (- / ٢٠٠٠٠٠٠) مائتان
الف سهم نقدية و (- / ١٨٠٠٠٠٠٠) مليون وثمانمائة الف سهم تقابل حصصاً عينية بين تفاصيلها
فيما بعد .

مادة (٦)

اسهم الشركة أسية ولا يجوز لغير الكويتين تملكها .

مادة (٧)

دفع المؤسسون مبلغ (- / ٢٠٠٠٠٠٠) مائتان الف دينار كويتي كامل قيمة الاسهم النقدية
كل بنسبة اكتتابه في بنك الخليج وذلك بموجب الشهادة المادرة من البنك المذكور بتاريخ ١٨ /
١٠ / ١٩٧٦ البرفقة بأصل عقد التأسيس .

مادة (٨)

اكتب المؤسسون الموقعون على عقد التأسيس في كامل رأس مال الشركة بأشهر يسلم
عدد ما (- / ٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مليونان سهم كل منهم بنسبة اكتتابه المبينة في عقد التأسيس وقد
دفعوا كامل القيمة للاسهم النقدية التي اكتبوا بها لدى بنك الخليج وذلك بموجب شهادة البنك
البرفقة وتعهد المؤسسون المكتتبون بحصص عينية بايداع سندات التملك الرسمية بأشهر تحت تصرف
هذه الشركة قبل اجتماع الجمعية العامة للمساهمين لا انتخاب اعضاء مجلس الادارة وقبل مزاولة
الشركة لنشاطها التجاري .

مادة (٩)

يسلم مجلس الادارة لكل مساهم خلال ثلاثة اشهر من تاريخ اعلان قيام الشركة نهائياً
شهادة بالاسهم التي يملكها .

مادة (١٠)

تترتب حتماً على ملكية السهم قبول النظام الاساسي للشركة وقرارات جمعيتها العامة

مادة (١١)

كل سهم يخول مالكة الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة
وفي الارباح المقتسمة على الوجه المبين فيما بعد .



سجل : المؤسفة
الرقم المسلسل : ٢٢٤٤ / ز / جلد ٥
رقم التصديق :
رقم إيصال الرسوم : ٢٦٠٥٨

هامش

وزارة العدل
إدارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

- ٧ -

مادة (١٢)

لما كانت جميع اسهم الشركة اسمية فان اخر مالك لها ، يقيد اسمه في سجل الشركة يكون له وحده الحق في قبض المبالغ المستحقة عن المسهم سواء كانت حصصا في الارباح او نصيبا في موجودات الشركة .

مادة (١٣)

لا تجوز زيادة رأس المال الا اذا كانت اقساط الاسهم الاصلية قد دفعت كاملة . ولا يجوز اصدار الاسهم الجديدة باقل من قيمتها الاسمية واذا اصدرت باكثر من ذلك اخيف الفرق حتما السرى الاحتياطي القانوني بعد وفاء بصرفات الاصدار .
ولكل مساهم الاولوية في الاكتتاب بحصة من الاسهم الجديدة متناسبة مع عدد اسهمه وتمنح لممارسة حق الاولوية مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر دعوة الساهمين لذلك .

الفصل الثاني

ادارة الشركة

أ : مجلس الادارة

مادة (١٤)


يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من اربعة اعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السرى .

مادة (١٥)

يحين اعضاء مجلس الادارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

مادة (١٦)

يشترط في عضو مجلس الادارة ان يكون مالكا بصفته الشخصية او يكون الشخص المعنوي الذي يعثله مالكا لعدد من الاسهم لا يقل عن ١٠٠٠ الف سهم فاذا كان العضو وقت انتخابه لا يملك هذا العدد من الاسهم وجب عليه خلال شهر من انتخابه ان يكون مالكا له والا سقطت عضويته ، ويكون الشخص المعنوي مسؤولا عن اعماله منطة تجاه الشركة ودائمتها وساهميتها .



توقيع

مادة (١٧)

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأحد أعضاء هذا المجلس ان يكون تاجرا في تجارة
مباشرة أو منافسة لتجارة الشركة أو ان تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والصفقات
التي تبرم مع الشركة أو لحسابها أو ان تكون له مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يكن شيء
من ذلك بترخيص خاص مع الجمعية العامة ، ولا يجوز لاي من هؤلاء ان يشترك في ادارة شركة
مشابهة أو منافسة لشركتهم ولا يجوز لرئيس المجلس ولا لاي من اعضائه ولو كان مثلا لشخص اعتباري
ان يستغل المعلومات التي وصلت اليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره كما
لا يجوز له بيع أو شراء اسهم الشركة طيلة مدة عضويته فيها .

مادة (١٨)

إذا شغل مركز عضوفي مجلس الإدارة خلفه فيه من كان حائزا لأكثر الاصوات من المساهمين
الذين لم يقووا بعضوية مجلس الإدارة في اخر انتخاب . أما إذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز
الاصلية أو لم يوجد من تتوافر فيه الشروط فانه يتعين على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة
لتجتمع في ميعاد شهرين من تاريخ شغل آخر مركز لتتخبط من يملأ المراكز الشاغرة . وفي جميع
هذه الاحوال يكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط .

مادة (١٩)

ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري رئيسا ونائبا للرئيس لمدة ثلاث سنوات على أن لا تزيد
على مدة عضويتها . ورئيس المجلس هو الذي يمثل الشركة لدى القضاء وأمام الغير وعليه تنفيذ
القرارات التي يصدرها المجلس ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه أو قيام مانع به .

مادة (٢٠)

يجوز لمجلس الإدارة ان يحين من بين اعضائه منوا منتدبا للإدارة أو أكثر ويحدد المجلس
صلاحياتهم .

مادة (٢١)

يملك التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه وأعضاء المجلس
الإدارة المنتدبين وأي عضو آخر ينتدبه مجلس الإدارة لهذا الغرض ويجوز لمجلس الإدارة ان يحين
مديرا عاما للشركة ومدراء عامين لفروعها يحدد المجلس صلاحياتهم .

مادة (٢٢)

يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات كل سنة على الأقل بناء على دعوة من رئيسه ويجتمع أيضا
إذا طلب ذلك اثنان من اعضائه على الأقل .
ويكون اجتماع المجلس صحيحا بحضور اغلبية اعضائه ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات
المجلس .

مادة (٢٣)

تصدر قرارات مجلس الإدارة بأظبية الاعضاء الحاضرين وإذا تساوت الاصوات رجح الجانب
الذي فيه الرئيس . ويعد سجل خاص تثبت فيه محاضر جلسات المجلس ويقوم الرئيس ويجتمع

Handwritten signature

Handwritten signature



سجل :
الرقم المسلسل : ٤٤٤٤ / ٤٤٤٤
رقم التصديق :
رقم إيصال الرسوم : ٢٦٠٥٨

هامش

وزارة العدل
ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

- ١ -

للمعضو المعارض ان يدال ب تسجيل رأيه *
مادة (٢٤)

اذا تخلف احد اعضاء المجلس عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع جاز اعتباره

مستقيلا من مجلس الادارة *
مادة (٢٥)

مع عدم الاخلال بأحكام قانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت أعضاء
مجلس الادارة ويحدد المجلس مكافآت اعضاء مجلس الادارة المنتدبين وراتب المدير العام *

مادة (٢٦)

لمجلس الادارة اوسع سلطة لادارة الشركة والقيام بجميع الاعمال التي تقتضيها ادارة الشركة
وفقا لاغراضها ولا يحد من هذه السلطة الا ما نص عليه القانون او هذا النظام او قرارات الجمعية العامة،
ويجوز لمجلس الادارة بيع عقارات الشركة او رهنها او اعطاء الكفالات وعقد القروض *

مادة (٢٧)

لا يلتزم اعضاء مجلس الادارة باى التزام شخصي فيما يتعلق بتعهدات الشركة بسبب قيامهم بواجبهم
وذالك ضمن حدود وكتتهم *

مادة (٢٨)

رئيس مجلس الادارة واعدائه مسؤولون عن اعمالهم تجاه الشركة والساهمين والخير عن جميع
اعمال الغش واساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون او لهذا النظام وعن الخلل في الادارة *
ويحول دون اقامة دعوى المسؤولية اقتراع من الجمعية العامة بابراء ذمة مجلس الادارة *

ب :- الجمعية العامة

مادة (٢٩)

توجه الدعوة الى الساهمين لحضور الجمعية العامة ايا كانت صفتها بكتب مسجلة ويجب أن

تتضمن الدعوة جدول الاعمال *



[Handwritten signature]

ويضع المؤسسون جدول أعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة تأسيسية ويضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية أو بصفة غير عادية .

مادة (٣٠)

في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب الساهمين أو مراقبي الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة يرفع جدول الأعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز بحث أية مسألة غير مدرجة في جدول الأعمال .

مادة (٣١)

لكل مساهم عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه ويجوز التوكيل في حضور الاجتماع ويمثل القصر والمحجورين النافين عنهم قانوناً . ولا يجوز لأي عشوان يشترك في التصويت عن نفسه أو عن يمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة .

مادة (٣٢)

يسجل الساهمين أسماءهم في سجل خاص يعد لذلك في مركز الشركة قبل البعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة باريخ وعشرين ساعة على الأقل ويتضمن التسجيل اسم الساهم وعدد الأسهم التي يملكها وعدد الأسهم التي يمثّلها واسماء مالكيها مع تفادي سند الوكالة ويعطى الساهم بطاقة حضور الاجتماع يذكر فيه عدد الأصوات التي يستحقها أصالة ووكالة .

مادة (٣٣)

تسرى على النصاب الواجب توافره لصحة انعقاد الجمعية العامة بصفتها المختلفة وطى الاغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات احكام قانون الشركات التجارية .

مادة (٣٤)

يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة الا اذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت . ويجب ان يكون التصويت سرى في انتخاب اعضاء مجلس الادارة والاقتال من العضوية .

مادة (٣٥)

يجتمع المؤسسون الساهمون خلال ثلاثين يوماً من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها في الجريدة الرسمية في شكل جمعية تأسيسية ويقدمون لها تقريراً عن جميع عمليات التأسيس مع المستندات البويدة له وتتثبت الجمعية من صحة المعلومات الواردة في التقرير وموافقتها للقانون ولعقد تأسيس الشركة ونظامها الاساسي كما تنذار فيما تقدمه وزارة التجارة والصناعة من تقارير في هذا الشأن وتنتخب اعضاء مجلس الادارة ومراقبي الحسابات وتعلن تأسيس الشركة نهائياً .

مادة (٣٦)

تتعقد الجمعية العامة بصفة عادية مرة على الأقل في السنة بناء على دعوة مجلس الادارة خلال ثلاثة اشهر من انتهاء السنة المالية للشركة ، ولمجلس الادارة دعوة هذه الجمعية كل سنة

توقيع

توقيع



سجل : الكوئيفر
 الرقم المسلسل : ٤٤٤٢ / ٢٠٠٤ / جلد هـ
 رقم التصديق :
 رقم ابصال الرسوم : ٢٦٠٥٨

هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
 (كاتب العدل)

- ١١ -

رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها كلما طالب اليه ذلك مدد من الساهمين يلكون ما لا يقل عن عشرين رأس المال كما تتعقد الجمعية العامة ايضاً اذا ما طلبت ذلك وزارة التجارة والصناعة .

مادة (٣٧)

تختص الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بكل ما يتعلق بامور الشركة عدا ما احتفظ به القانون او هذا النظام للجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية او بصفتها جمعية تأسيسية .

مادة (٣٨)

يقدم مجلس الادارة الى الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقريراً يتضمن بياناً وافياً عن سير اعمال الشركة وحالتها المالية والاقتصادية وميزانية الشركة وبياناً لحساب الارباح والخسائر وبياناً عن مكافآت مجلس الادارة واجور المراقبين واقتراحاً بتوزيع الارباح .

مادة (٣٩)

تناقش الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقرير مجلس الادارة وتقرر ما تراه في شأنه وتنظر في تقرير مراقبي الحسابات وفي تقرير وزارة التجارة والصناعة ان وجد .
 وتنتخب اعضاء مجلس الادارة وتعين مراقبي الحسابات للسنة المالية المقبلة وتحدد مكافآتهم واجورهم .

مادة (٤٠)

تجتمع الجمعية العامة بصفة غير عادية بناءً على دعوة من مجلس الادارة او بناءً على طلب كتابي من ساهمين يلكون ما لا يقل عن ربع اسهم الشركة وفي هذه الحالة يجب على مجلس الادارة أن يدعو لجمعية العامة للانعقاد خلال شهر من وصول الطلب اليه .

مادة (٤١)

السائل الاتية لا تنظرها الا الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية :-

- ١ - تعديل عقد التأسيس او النظام الاساسي للشركة .
- ٢ - بيع كل المشروع الذي قامت به الشركة او التصرف فيه بأى وجه آخر .
- ٣ - حل الشركة أو اندماجها في شركة او هيئة اخرى .
- ٤ - تخفيض رأس مال الشركة .

وكل تعديل في نظام الشركة لا يكون نافذاً الا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة .



Handwritten signature and official stamp of the Registrar General.

جـ - حسابات الشركة

مادة (٤٢)

يتمثل للشركة مراقب حسابات او اكثر من المحاسبين القانونيين تعيينه الجمعية العامة وتقدر اجابته وعليه مرااينة حسابات السنة المالية التي عين لها .

مادة (٤٣)

تبدأ السنة المالية للشركة من أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة ويستثنى من ذلك السنة المالية الاولى للشركة فتبدأ من تاريخ اعلان الشركة نهائيا وتنتهي في ٣١ ديسمبر من السنة التالية .

مادة (٤٤)

تكون للمراقب الصلاحيات وعليه الالتزامات المخصوص طيها في قانون الشركات التجارية وله بوجه خاص الحق في الاطلاع في اى وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وفي الب البيانات التي يرى ضرورة الحصول طيها بانه كذلك ان يحقق موجودات الشركة والتزاماتها واذا لم يمكن من احتمال هذه الملاحظات اثبت ذلك كتابة في تقرير يقدم الى مجلس الادارة ويعرض على الجمعية العامة وله دعوة الجمعية العامة لهذا الغرض .

مادة (٤٥)

يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقرير يبين فيه ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وتعبر بامانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة وما اذا كانت الشركة تسلك حسابات منتظمة وما اذا كان الجرد قد أجرى وفقا للاصول المعهدة وما اذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الادارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام نظام الشركة او لاحكام القانون قد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر في نشاط الشركة او مركزها المالي مع بيان ما اذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه . ويكون المراقب مسؤولا عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكبشلا عن مجموع الساهمين ولكل ساهم اثناء عقد الجمعية العامة ان يناقش المراقب او ان يستوغضه عما ورد في تقريره .

مادة (٤٦)

يقترض من الارباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الادارة لاستهلاك موجودات الشركة او التحويل عن تبول قيمتها وتستهمل هذه الاموال لشراء المواد والالات والعتبات اللازمة لاصلاحها . ولا يجوز توزيع هذه الاموال على الساهمين .

مادة (٤٧)

توزع الارباح على الوجه الآتي :-

- أولاً : يقتطع ١٠ % (عشرة بالمائة) تخصص لحساب الاحتياطي الاجبارى .
ثانياً : يقتطع ١٠ % اخرى تخصص لحساب الاحتياطي . ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الادارة .



سجل :
الرقم الملل : ٤٤ / ٢٢ / جلد ٥
رقم التصديق :
رقم إيصال الرسوم : ٢٦٠٥٨

هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

- ١٣ -

- ثالثا : يقتطع جزء من الارباح تحدد الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين .
- رابعا : يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة اولى من الارباح وقدرها ٥% للمساهمين عن المدفوع من قيمة اسهمهم .
- خامسا : يخصص بعد كل ما تقدم مبلغ لا يزيد عن ١٠% من الباقي من الارباح لمكافآت مجلس الادارة ويتم توزيعه بالتساوي على الاعضاء .
- سادسا : يوزع الباقي من الارباح بعد ذلك على المساهمين كحصة اضافية من الارباح او يرسل بناء على اقتراح مجلس الادارة الى السنة المقبلة، او يخصص لانشاء مال للاحتياطى او مال للاستهلاك غير عاديين .

مادة (٤٨)


تدفع حصص الارباح الى المساهمين فى المكان وفى المواعيد التى يحددها مجلس الادارة .

مادة (٤٩)

يستعمل المال الاحتياطى بناء على قرار مجلس الادارة فيما يكون أوفى بمصالح الشركة، ولا يجوز توزيع الاحتياطى الاجبارى على المساهمين وانما يجوز استعماله لتأمين توزيع ارباح على المساهمين تصل الى ٥% فى السنوات التى لا تسمح فيها ارباح الشركة بتأمين هذا الحد . وللجمعية العامة وقف الاقتطاع للاحتياطى الاجبارى اذا زاد على نصف رأس مال الشركة كما يجوز لها ان تقرر استعمال ما زاد على هذا الحد فى الوجوه التى تراها لصالح الشركة ومساهميها .

مادة (٥٠)

تودع اموال الشركة النقدية لدى بنك او عدة بنوك يعينها مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة الحد الاعلى من المال النقدى الذى يجوز لأمين الصندوق ان يحتفظ به فى صندوق الشركة .



د. محمد





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة سوق الدعيح العقارية (ش.م.ك) مقفلة
رقم قيد في السجل التجاري : ٢٤٥٧٠

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٥٠٨ بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٨ بناء على الجمعية العامة الغير عادية للشركة المذكورة أعلاه المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١٧ تمت الموافقة على ما يلي :

جرى التأشير بالسجل التجاري بالاتي :

- ١- تعديل المادة (٢) من عقد التأسيس والمادة (١) من النظام الاساسي ليصبح كالتالي :
اسم هذه الشركة هو شركة أعيان العقارية " شركة مساهمة كويتية مقفلة "
- ٢- إضافة المادة التالية على عقد التأسيس والنظام الاساسي :

الاعراض التي أسست من اجلها الشركة يتعين أن تتم ممارستها وفق أحكام الشريعة الاسلامية ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تفسر أي من الأغراض المبينة في المادة (٥) من عقد التأسيس والمادة (٤) من النظام الاساسي على انها تجيز للشركة القيام بشكل مباشر ممارسة أية أعمال ربوية او منافية لاحكام المعاملات في الشريعة الاسلامية القيام بشكل مباشر ممارسة أية أعمال ربوية او منافية لاحكام المعاملات في الشريعة الاسلامية

- ٣- إضافة أغراض جديدة الى اغراض الشركة حسب المادة (٥) من عقد التأسيس والمادة (٤) من النظام الاساسي كما يلي :

- ١- القيام بأعمال الصيانة المتعلقة بالمباني والعقارات المملوكة للشركة وللغير بما في ذلك أعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية والمصاعد وأعمال تكييف الهواء بما يكفل المحافظة على الماني وسلامتها

٢٠٠٤

٦

٨

مدير إدارة السجل التجاري
٢٠٠٤

٢٠٠٤



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

شركة سوق الدعيج العقارية (ش.م.ك) مقفلة
٢٤٥٧٠

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

- ٢- ممارسة جميع الأنشطة العقارية من شراء وبيع وتملك وتقسيم وتطوير الاراضي والعقارات واقامة المباني والمشاريع العقارية والتجارية والسكنية والصناعية والمشاريع السياحية وتنفيذها مباشرة او بواسطة الآخرين وذلك لحسابها او لحساب الآخرين
- ٣- استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار عن طريق شركات متخصصة سواء داخل او خارج الكويت
- ٤- تملك وإدارة الفنادق والنوادي الصحية والمرافق السياحية وإيجارها واستئجارها .
- ٥- تملك إدارة وتشغيل واستثمار وإيجار واستئجار الفنادق والنوادي الصحية والموتيلات وبيوت الضيافة والاستراحات والمنزهات والحدائق والمعارض والمطاعم والكافيتريات والمجمعات السكنية والاسواق التجارية والمنتجعات السياحية والصحية والمشروعات الترويحية والرياضية والمحلات وذلك على مختلف الدرجات والمستويات شاملا جميع الخدمات الاصلية والمساعدة والمرافق الملحقة بها وغيرها من الخدمات اللازمة لها .
- ٦- للشركة الحق في الحصول على جميع الوكالات المتعلقة بانشطتها وتأسيس شركات تابعة وملحقة لها داخل وخارج دولة الكويت
- ٧- المساهمة المباشرة لوضع البنية الأساسية للمناطق والمشاريع السكنية ولتجارية والصناعية وإدارة المرافق العقارية بنظام البناء والتشغيل والتحويل (BOT)
- ٨- انشاء واستثمار وإدارة المختبرات الهندسية المرتبطة بالاستثمار العقاري

٢٠٠٤

٦

٨

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة سوق الدعيح العقارية (ش.م.ك) مقفلة

٢٤٥٧٠

رقم القيد في السجل التجاري :

٤- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي ليصبح كالتالي :
مقدار رأس مال الشركة ٧,٣٠٠,٠٠٠ (سبعة ملايين وثلاثمائة الف دينار كويتي) منها ١,٨٠٠,٠٠٠ (مليون
وثمانمائة الف دينار كويتي) حصة عينية موزعة على ١٨,٠٠٠,٠٠٠ سهم (ثمانية عشر مليون سهم) قيمة كل
سهم ١٠٠ فلس والباقي حصة نقدية بما مجموعه ٥,٥٠٠,٠٠٠ (خمسة ملايين وخمسمائة الف دينار كويتي)
موزعة على ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم (خمسة وخمسون مليون سهم) قيمة كل سهم ١٠٠ فلس
٥- تعديل المادة (٦) من النظام الأساسي :

أسهم الشركة اسمية ويجوز لغير الكويتيين تملكها وفقا للقوانين والقرارات الوزارية المنظمة لذلك

٦- تعديل المادة (١٤) من النظام الأساسي ليصبح كالتالي :

يتولى ادارة الشركة ومجلس ادارة مؤلف من سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة للتصويت

٧- تعديل المادة (٢٦) من النظام الأساسي ليصبح كالتالي :

" لمجلس الإدارة أوسع سلطة لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقا
لأغراضها، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة، ويجوز
لمجلس الإدارة بيع عقارات الشركة أو رهنها أو إعطاء الكفالات وإبرام عقود التمويل "

٨- تعديل المادة (٥٠) من النظام الأساسي ليصبح كالتالي :

تودع أموال الشركة النقدية لدى بنك أو عدة بنوك يعينها مجلس الإدارة .

٢٠٠٤

٦

٨

مدير إدارة السجل التجاري



(نموذج رقم ٦ سجل تجاري)



وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجاري
قسم السجل التجاري



طلب تأشير في السجل التجاري

السيد مدير ادارة التسجيل التجاري

٢٤٥٧٠

رقم الابداع

رقم القيد

اسم التاجر ولقبه أو عنوان الشركة أو اسمها

شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة

أما الموقع على هذا

بصفتي : صاحب القيد/ وكيل عن صاحب القيد

أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجاري في الكويت وأقر أن جميع البيانات الواردة في الطلب صحيحة

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٣٧٦ بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٦ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية للشركة المذكورة أعلاه بتاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٠ فقد تمت الموافقة علي ما يلي :
جري التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

١- تعديل المادة (١٣) من النظام الأساسي للشركة كالتالي :-

ولا يجوز زيادة رأس المال إلا إذا كانت أقساط الأسهم الأصلية قد دفعت كاملة ولا يجوز إصدار

الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الإسمية، إذا أصدرت بأكثر من ذلك أضيف الفرق حتما إلى

الأحتياطي القانوني بعد وفاء مصروفات الإصدار ولكل مساهم الأولوية في الاكتتاب بحصة من

الأسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه وتمنح لممارسة حق الأولوية مدة خمسة عشر يوما من

تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك ، ويجوز للمساهمين التنازل عن حق الأولوية في الاكتتاب ،

٢- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي للشركة كالتالي :-

مقدار رأس مال الشركة ٨,٠٣٠,٠٠٠ د.ك منها ١,٨٠٠,٠٠٠ د.ك حصة عينية موزعة علي

١٨,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس والباقي حصة نقدية بما مجموعه ٦,٢٣٠,٠٠٠ د.ك

موزعة علي ٦٢,٣٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس

٢٠٠٥

سنة

٥

من شهر

١٦

الكويت في

بيانات خاصة بنسب السجل التجاري

من هذا اليوم

في الساعة

أودع هذا الطلب برقم

وتم التأشير بالبيانات في (سجل التأشير سجل الالغاء)

وسلمت نسخة منه الى مقدم الطلب اليوم

سنة

من شهر

الكويت في

مدير ادارة التسجيل التجاري

رئيسة قسم السجل التجاري



وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجارى
قسم السجل التجارى

طلب تأشير في السجل التجارى

السيد مدير ادارة التسجيل التجارى

٢٤٥٧٠

رقم الايداع

رقم القيد

شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة

اسم التاجر ولقبه أو عنوان الشركة أو اسمها

أنا الموقع على هذا

بمفتى : صاحب القيد/ وكيله عن صاحب القيد

أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجارى في الكويت وأقر أن جميع البيانات الواردة في الطلب صحيحة

٢- إضافة فقرة جديدة للمادة (١٣) من النظام الأساسي وهي :

لكل مساهم حق الأولوية في الاكتتاب بحصة من الاسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه، وتمنح مدة لممارسة حق الأولوية هذا لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الدعوة للمساهمين لذلك

ويجوز أن يتنازل المساهمين مقدماً عن حقهم للأولوية، ويجوز التنازل لاستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين

٣- زيادة رأس مالها المدفوع من مبلغ ٨,٠٣٠,٠٠٠ د.ك إلى مبلغ قدره ١٢,٠٨٣,٠٠٠ د.ك أي بزيادة مقدارها ٤,٠٥٣,٠٠٠ د.ك

٤- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بزيادة رأس مال الشركة من ٨,٠٣٠,٠٠٠ سهم إلى ١٢,٠٨٣,٠٠٠ سهم موزعة كالتالي :

١- نسبة ٤٩,٤٤% من رأس المال المصرح والمدفوع بمقدار ٣,٩٧٠,٠٠٠ د.ك سهم ما قيمته ٣,٩٧٠,٠٠٠ د.ك بقيمة اسمية ١٠٠ فلس للسهم وعلاوة إصدار ٥٠ فلس للسهم الواحد تدفع مرة واحدة وذلك للمساهمين المسجلين في سجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية

٢- نسبة ١% من رأس المال المدفوع طبقاً لنظام خيار شراء الأسهم للموظفين بمقدار ٨٠٣,٠٠٠ سهم بما قيمته ٨٠٣,٠٠٠ د.ك بقيمة اسمية ١٠٠ فلس للسهم وعلاوة إصدار ٢٠ فلس للسهم الواحد تدفع مرة واحدة

٥- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي للشركة كالتالي :

حدد رأس مال الشركة بمقدار ١٢,٠٨٣,٠٠٠ د.ك موزعة على ١٢٠,٨٠٣,٠٠٠ سهم منها ١,٨٠٠,٠٠٠ د.ك حصة عيسية موزعة على ١٨,٠٠٠ سهم على سهم قيمة كل منها ١٠٠ فلس والباقي حصة بما مجموعة ١٠,٢٨٣,٠٠٠ د.ك موزعة على ١٠٢,٨٠٣,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس

٢٠٠٥

١٦

الكويت في _____ من شهر _____ سنة _____

بيانات خاصة بقسم السجل التجارى

من هذا اليوم

في الساعة _____

أودع هذا الطلب برقم _____

وتم التأشير بالبيانات في (سجل التأشير سجل الانهاء)

وسلمت نسخة منه الى مقدم الطلب اليوم

سنة _____

من شهر _____

في الكويت

مدير ادارة التسجيل التجارى



وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجارى

قسم السجل التجارى



طلب تأشير في السجل التجارى

السيد مدير ادارة التسجيل التجارى

٢٤٥٧٠

رقم القيد

رقم الايداع

شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة

اسم التاجر ولقبه أو عنوان الشركة أو اسمها

أنا الموقع على هذا

بصفتي : صاحب القيد/ وكيل عن صاحب القيد

أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجارى في الكويت وأقر أن جميع البيانات الواردة في الطلب صحيحة

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٣٧٧ بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٦ بناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية للشركة المذكورة أعلاه بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٦ فقد تمت الموافقة على ما يلي :

١- إضافة مادة جديدة على النظام الأساسي وهي :

بغرض المحافظة على الموظفين الأكفاء للعمل بالشركة وتعزيز ولائهم لها ، فان لمجلس الإدارة الحق في استحداث نظام يسمى " خيار شراء الأسهم للموظفين " وذلك وفقاً للشروط التي نص عليها القرار الوزاري رقم (٣٣٧) لسنة ٢٠٠٤ :-

١- لمقابلة التزامات الشركة بموجب نظام " خيار الأسهم للموظفين " يجوز زيادة رأس مال الشركة على أن لا تتجاوز إجمالي الزيادات التي تتم لرأس المال المدفوع عن (١٠ %) خلال فترة اقصاها عشر سنوات منذ بداية تطبيق البرامج

٢- أن يتضمن تقريرى مجلس الإدارة السنوى الى المساهمين المستويات الوظيفية المستفاد من البرامج وكمية الأسهم المخصصة لكل مستوى وظيفى

٣- يعرض النظام خيار شراء الأسهم للموظفين وبرامجه الى الجمعية العامة للموافقة عليه

٢٠٠٥

٥

١٦

سنة

من شهر

الكويت في

بيانات خاصة باسم السجل التجارى

من هذا اليوم

في الساعة

أودع هذا الطلب برقم

وتم التأشير بالبيانات في (سجل التأشير سجل الانهاء)

وسلمت نسخة منه الى مقدم الطلب اليوم

سنة

من شهر

الكويت في

مدير ادارة التسجيل التجارى





وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجارى

قسم السجل التجارى



طلب تأشير في السجل التجارى

السيد مدير ادارة التسجيل التجارى

رقم الايداع رقم القيد ٢٤٥٧٠

اسم التاجر ولقبه او عنوان الشركة او اسما
انا الموقع على هذا

بصفتي : صاحب القيد/ وكيل عن صاحب القيد

أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجارى في الكويت وأقر أن جميع البيانات الواردة في
الطلب صحيحة

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٠٦/٦٦٥ بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٣٠ بناء على الجمعية الغير عادية
المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٣/٧ و ٢٠٠٦/٦/٢٥ فقد تمت الموافقة على ما يلي :

جرى التأشير بالسجل التجارى بالآتي :

١. إلغاء قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١١ والخاص بزيادة رأس مال الشركة بنسبة ١

% للنظام خيار شراء الأسهم للموظفين كالتالي :-

نسبة ١% من رأس المال المصرح والمدفوع طبقا لنظام خيار شراء الأسهم للموظفين بمقدار ٨٠٣,٠٠٠

سهم ما قيمته ٨٠٣,٠٠٠ د.ك

٢. زيادة رأس مال الشركة بنسبة ١,١٠% من رأس المال المدفوع طبقا لنظام خيار شراء الأسهم للموظفين بمقدار

١,٥٩٥,٥٠٠ سهم ما قيمته ١٥٩,٥٠٠ د.ك بقيمة اسمية ١٠٠ فلس وعلاوة إصدار ٣٧ فلس للسهم الواحد تدفع

مرة واحدة .

٣. تقاضى المساهمين عن حقهم في أولوية الاكتتاب فيما يخص أسهم الموظفين بالزيادة

٤. نسبة ١٥% من رأس المال المصرح والمدفوع بمقدار ١٨,٠٠٠,٠٠٠ سهم ما قيمته ١,٨٠٠,٠٠٠ د.ك بقيمة

اسمية ١٠٠ فلس للسهم وعلاوة إصدار ١١٠ فلس للسهم الواحد وذلك للمساهمين المسجلين في سجلات الشركة

بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية

٥. نسبة ٢٠% من رأس المال المصرح والمدفوع بمقدار ٢,٤٠٠,٠٠٠ سهم ما قيمته ٢,٤٠٠,٠٠٠ د.ك وذلك

بتوزيع أسهم متحة على المساهمين

٦. تعديل المادة (١) من عقد التأسيس والسادة (٥) من النظام الأساسي لتصبح كالتالي :-

" حدد رأس مال الشركة بمقدار ١٦,٣٥٩,٥٠٠ د.ك موزعة على ١٦٣,٥٩٥,٠٠٠ سهم وجميع الأسهم

نقدية وعينية " .

٢٠٠٦

سنة

٧

من شهر

٣١

الكويت في

بيانات خاصة باسم السجل التجارى

أودع هذا الطلب برقم في الساعة من هذا اليوم

وتم التأشير بالبيانات في (سجل التأشير سجل الالغاء)

وسلمت نسخة منه الى مقدم الطلب اليوم

الكويت في من شهر سنة

مدير ادارة التسجيل التجارى





وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجارى

قسم السجل التجارى

طلب تأشير في السجل التجارى

السيد مدير ادارة التسجيل التجارى

٢٤٥٧.

رقم الايداع

رقم القيد

شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة

اسم التاجر ولقبه أو عنوان الشركة أو اسمها

أنا الموقع على هذا

بصفتي : صاحب القيد / وكيل عن صاحب القيد

أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجارى في الكويت وأقر أن جميع البيانات الواردة في الطلب صحيحة

٧- اضافة مادة جديدة :-

تنشأ هيئة للرقابة الشرعية تتكون من ثلاثة أشخاص على الأقل من المتخصصين في الفقه الإسلامى وتكون مهمتها إبداء الرأي الشرعى حول أنشطة الشركة وعملياتها والتحقق من التزام الشركة بمبادئ الشريعة الإسلاميه مع التزامها بتقدير سنوي للجمعية العامة يحوي رأيها في مدى توافق أعمال الشركة لأحكام الشريعة الإسلاميه على أن يدرج تقريرها مع التقرير السنوي للشركة ويكون رأي الهيئة ملزمة لإدارة الشركة ويتم تعيين أعضاء الهيئة بناء على ترشيح مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العامة على هذا الترشيح

٢٠٠٦

سنة

من شهر

٣١

الكويت في

بيانات خاصة باسم السجل التجارى

أودع هذا الطلب برقم _____ في الساعة _____ من هذا اليوم

وتم التأشير بالبيانات في (سجل التأشير سجل الإنهاء)

وسلمت نسخة منه الى مقدم الطلب اليوم

سنة

من شهر

الكويت في

مدير ادارة التسجيل التجارى





وزارة التجارة والصناعة
إدارة التسجيل التجاري
قسم السجل التجاري



طلب تأشير في السجل التجاري

السيد مدير ادارة التسجيل التجاري

رقم الايداع رقم اليد ٢٤٥٧٠

اسم التاجر ولقبه أو عنوان الحركة أو اسمها شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة
ألا الموقع على هذا

بصفتي : صاحب اليد/ وكيل عن صاحب اليد

أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجاري في الكويت وأتمس أن جميع البيانات الواردة في الطلب صحيحة

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٧/١١٢/٢٠٠٧ بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٠٠٧ بناء على الجمعية الغير عادية المتعددة بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٠٠٧ تمت الموافقة على مايلي:

يرجى التأشير بالسجل التجاري بالآتي:

1- اقتراح زيادة رأس مال الشركة من 17.995.450 دك (سبعة عشر مليون وتسعمائة وخمسة وتسعون ألفاً وأربعمائة وخمسون ديناراً كويتياً) إلى 32.395.450 دك (ثلاثون وثلاثون مليوناً وثلاثمائة وخمسة وتسعون ألفاً وأربعمائة وخمسون ديناراً كويتياً) أي بمقدار 14.400.000 دك (أربعة عشر مليوناً وأربعمائة ألف دينار كويتي) بقيمة أسهم 100 فلس إضافة إلى علاوة لاصدار مقدارها 130 فلس تخصص كالتالي:
- مبلغ وقدره 3.600.000 دك (ثلاثة ملايين وستمائة ألف دينار كويتي) للمساهمين الحاليين المسجلين بسجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية كلا حسب نسبة

- مبلغ وقدره 10.800.000 دك (عشرة ملايين وثمانمائة ألف دينار كويتي) للمساهمين الجدد مع تنازل المساهمين الحاليين المسجلين في سجل الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية عن حقهم في اولوية الاكتتاب في هذا المبلغ من أسهم زيادة رأس المال. وتدفع الزيادة دفعة واحدة كما تفويض الجمعية العمومية مجلس الإدارة في وضع ضوابط ونسب أسهم الزيادة الخاص بالمساهمين الجدد واستدعاء رأس المال
2- تعديل المادة (6) من عقد التأسيس والمادة (5) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:

رأس المال الشركة بمبلغ 32.395.450 دك (ثلاثون وثلاثون مليوناً وثلاثمائة وخمسة وتسعون ألفاً وأربعمائة وخمسون ديناراً كويتياً) - موزع على 323.954.500 سهم (ثلاثمائة وثلاثة وعشرون مليوناً وتسعمائة وأربعة وخمسون ألفاً وخمسمائة سهم) قيمة كل سهم 100 فلس وجميع الأسهم نقدية وعينية " .

الكويت في ٢٠ من شهر ٢٠٠٧ سنة ٢٠٠٧

مدير ادارة التسجيل التجاري
رئيسة قسم السجل التجاري
طيفه محمد النور
رئيسة قسم السجل التجاري



وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجاري
قسم السجل التجاري



طلب تأشير في السجل التجاري

لسيد مدير ادارة التسجيل التجاري

٢٤٥٧٠

رقم القيد

رقم الايداع

شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة

اسم التاجر ولقبه أو عنوان الشركة أو اسمها

انا الموقع على هذا

بصفتي : صاحب القيد/ وكيل عن صاحب القيد

أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجاري في الكويت وأقر أن جميع البيانات الواردة في الطلب صحيحة

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٠٧/١٤٨ بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٧ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية للشركة المذكورة أعلاه المنعقدة بتاريخ 2007/4/8 تمت الموافقة على التالي :

جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :

١. زيادة رأس مال الشركة من ١٦,٣٥٩,٥٠٠ دك (ستة عشر مليون وثلاثمائة وتسعة وخمسون الف وخمسمائة دينار كويتي لا غير) الى ١٧,٩٩٥,٤٥٠ دك (سبعة عشر مليون وتسعمائة وخمسة وتسعون الف واربعمائة وخمسون دينار كويتي) اي بمقدار ١,٦٣٥,٩٥٠ (مليون وستمائة وخمسة وثلاثون الف وتسعمائة وخمسون دينار كويتي) عن طريق بتوزيع اسهم منحة نسبة ١٠ % وذلك المساهمين المسجلين بسجلات الشركة في تاريخ انعقاد الجمعية العمومية للشركة مع تفويض مجلس الادارة بالتصرف بكسور الاسهم بما يراه مناسباً

٢. تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي :-

" حدد رأس المال الشركة بمبلغ ١٧,٩٩٥,٤٥٠ دك (فقط سبعة عشر مليون وتسعمائة وخمسة وتسعون الف واربعمائة وخمسون دينار كويتي) موزعة على ١٧٩,٩٥٤,٥٠٠ سهم (مائة وتسعة وسبعون مليون وتسعمائة وخمسون واربع الف وخمسمائة سهم) قيمة كل سهم ١٠٠ فلس وجميع الاسهم نقدية وعينية "

الكويت في

من شهر

سنة

١٧



مدير ادارة السجل التجاري



وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجاري
قسم السجل التجاري

طلب تاسير في السجل التجاري

السيد مدير ادارة التسجيل التجاري

رقم الايداع 24570 رقم التيد

اسم التاجر ولقبه او عنوان الحركة او اسما شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة
الا الموقع على هذا

بصفتي : صاحب التيد/ وكيله عن صاحب التيد

ارجر التماسه بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجاري في الكويت واسر ان جميع البيانات الواردة في
الطلب صحيحة

بموجب مذكرة ادارة الشركات رقم ٨٤ بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٤ م

بناء على الجمعية العامة العادية و التيز العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٤

فقد تمت الموافقة على ما يلي : جرى التاسير بالسجل التجاري بالاتي :-

١- زيادة رأس مال الشركة من 323.954.500 سهم (ثلاثمائة وثلاثة وعشرون مليون

وتسعمائة وأربعة وخمسون ألفاً وخمسمائة سهم) الى 341.949.950 سهم (ثلاثمائة

وواحد وأربعون مليوناً وتسعمائة وتسعة وأربعون ألفاً وخمسون سهم) أي

بمقدار 17.995.450 سهم (سبعة عشر مليوناً وتسعمائة وخمسة وتسعون ألفاً وأربعمائة

وخمسون سهم بما قيمته 1.799.545 د.ك (مليون وسبعمائة وتسعة وتسعون ألفاً

وخمسمائة وخمسة وأربعون ديناراً كويتي لا غير) وذلك بتوزيع أسهم متحة على المساهمين

٢- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي للشركة :-

الحد رأس مال الشركة بمقدار 34.194.995 د.ك (أربعة وثلاثون مليوناً ومائة وأربعة

وتسعون ألفاً وتسعمائة وخمسة وتسعون ديناراً كويتي لا غير) موزعة على 341.949.950

سهم (ثلاثمائة وواحد وأربعون مليوناً وتسعمائة وتسعة وأربعون ألفاً وتسعمائة وخمسون

سهم) وجميع الأسهم نقدية وحقيقية

الكويت في ٢٧ من شهر ٢ سنة ٢٠٠٨



مدير ادارة التسجيل التجاري


Handwritten signature in blue ink.



وزارة التجارة والصناعة

إدارة التسجيل التجاري

قسم التسجيل التجاري



شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة
٢٤٥٧٠

اسم الشركة ونوعها:

رقم القيد في السجل التجاري:

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٢٣٨ بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٧ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١١ تمت الموافقة علي ما يلي :
جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

البند الأول

زيادة رأس مال الشركة من 341.949.950 د.ك (ثلاثمائة وواحد وأربعون مليون وتسعمائة وتسعة وأربعون الف وتسعمائة وخمسون سهم) الي 359.047.447 د.ك (ثلاثمائة وتسعة وخمسون مليون وسبعة وأربعون الف وأربعمئة وسبعة وتسعون سهم) اي بمقدار 17.097.497 سهم (سبعة عشر مليون وسبعة وتسعون الف وأربعمئة وسبعة وتسعون سهم) بما قيمة 1.709.749/700 د.ك (مليون وسبعمائة وتسعة الف وسبعمائة وتسعة وأربعون دينار و 700 فلس لا غير) وذلك بتوزيع أسهم منحة علي المساهمين

البند الثاني : الموافقة على تعديل المادة (6) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي للشركة :-

" حدد رأس المال الشركة بمقدار 35.904.744/700 د.ك (خمسة وثلاثون مليون وتسعمائة وأربعة ألف وسبعمائة وأربعة وأربعون دينار و 700 فلس لا غير) موزعة علي 359.047.447 سهم (ثلاثمائة وتسعة وخمسون مليون وسبعة وأربعون الف وأربعمئة وسبعة وأربعون سهم) وجميع الاسهم نقدية وعينية "

٢٠٠٩

٥

١٧

مدير إدارة التسجيل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة
رقم القيد في السجل التجاري : ٢٤٥٧٠

بموجب مذكرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ١٩٠ بتاريخ ١٠/٥/٢٠١٠ بناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٤/٥/٢٠١٠ تمت الموافقة على ما يلي :
جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

٢- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس (٥) من النظام الأساسي للشركة:
" حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٩٠٠ / ٣٧,٦٩٩,٩٨١ د.ك (سبعة وثلاثون مليون وثمانمائة وتسعة وتسعون ألف وتسعمائة وواحد وثمانون دينار و ٩٠٠ فلس لاغير) موزعة على ٣٧٦,٩٩٩,٨١٩ سهم (ثلاثمائة وستة وسبعون مليون وتسعمائة وتسعة وتسعون ألف وثمانمائة وتسعة عشر سهم) وجميع أسهم نقدية.

٢٠١٠

٥

١٠

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري



شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة

٢٤٥٧٠

اسم الشركة ونوعها :

رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٧٢٨ بتاريخ ٢٠١١/٥/١٨ بناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٥/١١ تمت الموافقة على ما يلي : جرى التأشير بالسجل التجاري بالاتي :

- زيادة رأس مال الشركة من ٣٧,٦٩٩,٩٨١ / ٩٠٠ د.ك إلى ٣٩,٥٨٤,٩٨٠ / ٩٠٠ د.ك بتوزيع أسهم منحة للمساهمين بنسبة ٥% من رأس المال ومقدارها (١,٨٨٤,٩٩٩ / -) د.ك وبما يعادل (١٨,٨٤٩,٩٩٠) سهم وذلك للسادة للمساهمين المسجلين بسجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية العامة .

تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي للشركة :
" حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٣٩,٥٨٤,٩٨٠ / ٩٠٠ د.ك (تسعة وثلاثون مليون وخمسمائة وأربعة وثمانون ألف وتسعمائة وثمانون دينار وقرش ٩٠٠ لا غير) موزعة على ٣٩٥,٨٤٩,٨٠٩ سهم (ثلاثمائة وخمسة وتسعون مليون وثمانمائة وتسعة وأربعون ألف وثمانمائة وتسعة سهم) وجميع الأسهم نقدية وعينية "

٢٠١١
مدير إدارة السجل التجاري



١٨

٢٠١١ / ٥ / ١٩



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة .

اسم الشركة ونوعها :

٢٤٥٧٠

رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٣١٦ بتاريخ ٢٠١٤/٦/٨ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في ٢٠١٤/٣/٣٠ تمت الموافقة على ما يلي :

جري التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

١- تعديل المادة رقم (٢) من عقد التأسيس والمادة رقم (١) من النظام الأساسي .

اسم هذه الشركة هو شركة أعيان العقارية - شركة مساهمة كويتية عامة .

تعديل المادة المتعلقة بهيئة الرقابة الشرعية في عقد التأسيس والنظام الأساسي .
تشكل الشركة هيئة مستقلة تسمى (هيئة الرقابة الشرعية) وتتكون من عدد من المتخصصين في أصول الفقه الإسلامي الحاصلين على مؤهل جامعي على الأقل في هذا المجال لا يقل عددهم عن ثلاثة تعينهم الجمعية العامة للشركة.
تختص بالآتي:

١- إبداء الرأي الشرعي الإسلامي حول أنشطة الشركة وتصرفاتها.

٢- التحقق من التزام الشركة بأحكام الشريعة الإسلامية.

٣- تقديم تقرير سنوي إلى الجمعية العامة للشركة يشتمل على رأيها في مدى توافق أعمال الشركة ونشاطها وتصرفاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومدى التزام إدارة الشركة بالتقيد بما تبديه هيئة الرقابة الشرعية من آراء في هذا الشأن، وما يكون لديها من ملاحظات على أعمال الشركة.
ويدرج هذا التقرير ضمن التقرير السنوي للشركة.

وتؤخذ الآراء بالأغلبية وفي حالة تعذر تحقيق الأغلبية وجود خلاف بين أعضاء الهيئة الشرعية حول الحكم الشرعي يتم إحالة موضوع الخلاف إلى هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.
ولا تسري نصوص المواد "٥٠٨، ٩٩٢، ١٠٤١" من القانون المدني والمادة (٢٣٧) من قانون التجارة على التصرفات التي تجريها الشركة ضمن أغراضها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .

تعديل المادة (١٤) من النظام الأساسي.

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري، وتكون مدة العضوية ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

وإذا تعذر انتخاب مجلس إدارة جديد في الميعاد المحدد لذلك استمر المجلس القائم في إدارة أعمال الشركة لحين زوال الأسباب وانتخاب مجلس إدارة جديد.

٢٠١٤

٦

٨

طبق الاصل

مدير إدارة السجل التجاري



٣١٤٣١٤



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة.

اسم الشركة ونوعها :

٢٤٥٧٠

رقم القيد في السجل التجاري :

إلغاء المادة (١٥) من النظام الأساسي وذلك لتضمين محتواها في نص المادة (١٤) من النظام الأساسي. يعين أعضاء مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

تعديل المادة (١٦) من النظام الأساسي.

يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف، وألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنابة بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة إفلاس بالتقصير أو التدليس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات ما لم يكن قد رد إليه اعتباره. وفيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يجب أن يكون العضو مالكا بصفة شخصية أو يكون الشخص الذي يمثله مالكا لعدد من أسهم الشركة.

تعديل المادة (١٧) من النظام الأساسي.

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ وما تصدره هيئة أسواق المال من قواعد في شأن تداول الأسهم، لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأحد أعضاء هذا المجلس أن يكون تاجراً في تجارة مشابهة أو منافسة لتجارة الشركة أو أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والصفقات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها أو أن تكون له مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يكن شيء من ذلك بترخيص خاص مع الجمعية العامة. ولا يجوز لأي من هؤلاء أن يشترك في إدارة شركة مشابهة أو منافسة لشركتهم ولا يجوز لرئيس المجلس ولا لأي من أعضائه ولو كان ممثلاً لشخص اعتباري أن يستغل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره.

تعديل المادة (٢٠) من النظام الأساسي.

يكون للشركة رئيس تنفيذي أو أكثر يعينه مجلس الإدارة من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم، يناط به إدارة الشركة، ويحدد المجلس مخصصاته وصلاحياته في التوقيع عن الشركة، ولا يجوز الجمع بين مناصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي.

تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي.

يملك حق التوقيع عن الشركة على أفراد كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أي عضو آخر يفوضه مجلس الإدارة لهذا الغرض، وذلك بحسب الصلاحيات المحددة لهم من قبل مجلس الإدارة.

كما يحق لمجلس الإدارة منح الرئيس التنفيذي صلاحية التوقيع عن الشركة وفقاً للصلاحيات التي يتم تحديدها من قبل مجلس الإدارة.

تعديل المادة (٢٢) من النظام الأساسي.

يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة، بناءً على دعوة من رئيسه، ويجتمع أيضاً إذا طلب إليه ذلك اثنان من أعضائه على الأقل.

ويكون اجتماع المجلس صحيحاً بحضور نصف أعضائه على الأقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، ويجوز الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، ويجوز اتخاذ القرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس.

٢٠١٤

٦

٨

مدير إدارة السجل التجاري



طبق الاصل

مراجعة السجل التجاري
١٤٣٤
١٦٠١

مفصل



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقلدة .

رقم القيد في السجل التجاري : ٢٤٥٧٠

تعديل المادة (٢٣) من النظام الأساسي.
تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الأعضاء الحاضرين وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس. ويعد سجل خاص تثبت فيه محاضر جلسات المجلس وتوقع محاضر الاجتماعات من قبل الأعضاء الحاضرين وأمين سر المجلس. ويجوز للعضو المعارض أن يطلب تسجيل رأيه.
تعديل المادة (٢٥) من النظام الأساسي.
مع عدم الإخلال بأحكام قانون الشركات تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ويحدد المجلس مكافآت وراتب الرئيس التنفيذي.
تعديل المادة (٢٦) من النظام الأساسي.
لمجلس الإدارة أوسع سلطة لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة، ويجوز لمجلس الإدارة الاقتراض ورهن عقارات الشركة وبيعها وعقد الكفالات والتحكيم والصلح والتبرعات.
على تعديل المادة (٢٨) من النظام الأساسي.
رئيس مجلس الإدارة وأعضائه مسؤولون عن أعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون أو لهذا النظام وعن الخطأ في الإدارة.
ولا يحول دون إقامة دعوى المسؤولية اقتراح من الجمعية العامة بإبراء ذمة مجلس الإدارة.
تعديل المادة (٢٩) من النظام الأساسي.
توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة أياً كانت صفتها متضمنة جداول الأعمال وزمان ومكان انعقاد الاجتماع، وذلك عن طريق الإعلان مرتين أو بأية وسيلة من وسائل الإعلان الحديثة التي تحددها اللائحة التنفيذية، على أن يتم الإعلان في المرة الثانية بعد مضي مدة لا تقل عن سبعة أيام من تاريخ نشر الإعلان الأول وقبل انعقاد الاجتماع بسبعة أيام على الأقل، ويضع مجلس الإدارة أو الجهة التي تدعو إلى الاجتماع جداول أعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية أو غير عادية.

٢٠١٤

٦

٨

مدير إدارة السجل التجاري

طبق الاصل

١٩/١٢/٢٠١٤
مناقشة السجل التجاري



صلى



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مغلقة .
رقم القيد في السجل التجاري : ٢٤٥٧٠

تعديل المادة (٣٠) من النظام الأساسي.

في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مراقبي الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة يضع جدول الأعمال من يدعو لاتخاذ الجمعية، ولا يجوز للجمعية مناقشة موضوعات غير مدرجة في جدول الأعمال، إلا إذا كانت من الأمور العاجلة التي طرأت بعد إعداد الجدول أو تكتشفت في أثناء الاجتماع، أو إذا طلبت ذلك إحدى الجهات الرقابية أو مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يملكون خمسة عشر بالمائة من رأس مال الشركة.

تعديل المادة (٣٣) من النظام الأساسي.

تسري على النصاب الواجب توافره لصحة انعقاد الجمعية العامة بصفاتها المختلفة وعلى الأغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات أحكام قانون الشركات.

تعديل المادة (٣٦) من النظام الأساسي.

تتعقد الجمعية العامة العادية السنوية بناءً على دعوة من مجلس الإدارة خلال الثلاثة أشهر التالية لانتهاج السنة المالية، وذلك في الزمان والمكان اللذين يعينها عقد الشركة، وللمجلس أن يدعو الجمعية للاجتماع كلما دعت الضرورة إلى ذلك. وعلى مجلس الإدارة أن يوجه دعوة الجمعية للاجتماع بناءً على طلب مسبب من عدد من المساهمين يملكون عشرة بالمائة من رأس مال الشركة، أو بناءً على طلب مراقب الحسابات، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الطلب وتعد جدول الأعمال الجهة التي تدعو إلى الاجتماع.

تعديل المادة (٤٠) من النظام الأساسي.

تجتمع الجمعية العامة بصفة غير عادية بناءً على دعوة من مجلس الإدارة أو بناءً على طلب مسبب من مساهمين يملكون ما لا يقل عن خمسة عشر بالمائة من رأس مال الشركة المصدر، أو من وزارة التجارة والصناعة. ويجب على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة غير العادية للاجتماع خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب، وإلا تقوم الوزارة بالدعوة للاجتماع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء المدة المشار إليها.

تعديل المادة (٤١) من النظام الأساسي.

فضلاً عن الاختصاصات الأخرى التي ينص عليها القانون، تختص الجمعية العامة غير العادية بالمسائل التالية:

١- تعديل عقد الشركة.

٢- بيع كل المشروع الذي قامت من أجله الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر.

٣- حل الشركة أو إنماجها أو تحويلها أو إنقسامها.

٤- زيادة رأسمال الشركة أو تخفيضه.

وكل قرار يصدر عن الجمعية العامة غير العادية لا يكون نافذاً إلا بعد إتخاذ إجراءات الشهر.

ويجب الحصول على موافقة وزارة التجارة والصناعة إذا كان القرار متعلقاً باسم الشركة أو أغراضها أو رأسمالها.

٢٠١٤

٦

٨

مدير إدارة السجل التجاري

طبق الاصل



إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
١٩٠٠

مدير



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة أعيان العقارية (ش.م.ك) مقفلة .

رقم القيد في السجل التجاري : ٢٤٥٧٠

رقم القيد في السجل التجاري :

تعديل المادة (٤٢) من النظام الأساسي.
مع مراعاة أحكام القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن هيئة أسواق المال، يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر
تعينه الجمعية العامة العادية.
ويجوز لمجلس الإدارة في الحالات الاستثنائية والطارئة التي لا يباشر فيها مراقب الحسابات المعين من قبل
الجمعية مهمته لأي سبب من الأسباب أن يعين من يحل محله، على أن يعرض هذا الأمر في أول اجتماع تعقده
الجمعية للبت فيه.

تعديل المادة (٤٤) من النظام الأساسي.
تكون للمراقب الصلاحيات وعليه الإلتزامات المنصوص عليها في قانون الشركات وله بوجه خاص الحق في
الاطلاع في أي وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وفي طلب البيانات التي يرى ضرورة
الحصول عليها وله كذلك أن يحقق موجودات الشركة والتزاماتها وإذا لم يمكن من استعمال هذه الصلاحيات أثبت
ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة ويعرض على الجمعية العامة وله دعوة الجمعية العامة لهذا الغرض.

تعديل المادة (٥١) من النظام الأساسي.
تنقضي الشركة لإحدى الأمور المنصوص عليها في قانون الشركات.

تعديل المادة (٥٢) من النظام الأساسي.
تجري تصفية أموال الشركة عند انقضائها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات.

٢٠١٤

٦

٨

مدير إدارة السجل التجاري



طبق الاصل

جيد



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري



اسم الشركة ونوعها : شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) عامة

رقم القيد في السجل التجاري : ٢٤٥٧٠

اسم الشركة ونوعها : شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) عامة

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ١٠٧١ بتاريخ ٢٠١٥/٤/٧ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في ٢٠١٥/٣/٢٩ فقد تمت الموافقة على ما يلي :-
جرى التأشير بالسجل التجاري بالاتي :-

١- تعديل المادة (١٤) من النظام الأساسي:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (٧) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري ويجوز لكل مساهم سواء كان شخصاً طبيعياً او إعتبارياً تعيين ممثلين له في مجلس إدارة الشركة بنسبة ما يملكه من أسهم فيها ويستنزل عدد أعضاء مجلس الإدارة المختارين بهذه الطريقة من مجموع أعضاء مجلس الإدارة الذين يتم انتخابهم ولا يجوز للمساهمين الذين لهم ممثلين في مجلس الإدارة الاشتراك مع المساهمين الآخرين في انتخاب باقي أعضاء مجلس الإدارة إلا في حدود ما زاد عن النسبة المستخدمة في تعيين ممثليه في مجلس الإدارة ويجوز لمجموعة من المساهمين ان يتحالفوا فيما بينهم لتعيين ممثل او أكثر عنهم في مجلس الإدارة وذلك بنسبة ملكيتهم مجتمعة وتكون مدة العضوية في المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

وإذا تعذر انتخاب مجلس إدارة جديد في الميعاد المحدد استمر المجلس القائم في إدارة أعمال الشركة إلى حين زوال الاسباب وانتخاب مجلس إدارة جديد.

٢- تعديل المادة (٢٠) من النظام الأساسي:

يكون للشركة رئيس تنفيذي أو أكثر يعينه مجلس الإدارة من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم، يناط به إدارة الشركة، و يحدد المجلس مخصصاته و صلاحياته في التوقيع عن الشركة، و لا يجوز الجمع بين مناصبي رئيس مجلس الإدارة و الرئيس التنفيذي.

ويجب ان يعين مجلس الإدارة أمين سر من بين موظفي الشركة للمجلس ، ويحدد له إختصاصاته وفقاً للقانون ولائحته التنفيذية.

٢٠١٥

٤

٧

مدير إدارة السجل التجاري

ج ١



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري



شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) عامة
٢٤٥٧٠

اسم الشركة ونوعها :

رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ١٠٧٢ بتاريخ ٢٠١٥/٤/٧ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في ٢٠١٥/٣/٢٩ فقد تمت الموافقة على ما يلي :-
جرى التأشير بالسجل التجاري بالاتي :-

١- زيادة رأس مال الشركة من ٣٩,٥٨٤,٩٨٠/٩٠٠ د.ك إلى ٤١,٥٦٤,٢٢٩/٩٠٠ د.ك وذلك بتوزيع أسهم منحة للمساهمين بنسبة ٥% من رأس المال ومقدارها (١,٩٧٩,٢٤٩) د.ك و بما يعادل (١٩,٧٩٢,٤٩٠) سهم وذلك بالنسبة للمساهمين المسجلين في سجلات الشركة بتاريخ يوم العمل السابق ليوم تعديل سعر السهم.
٢- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي للشركة.

حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٤١,٥٦٤,٢٢٩/٩٠٠ د.ك (واحد وأربعون مليون وخمسمائة وأربعة وستون ألف ومائتان وتسعة و عشرون دينار و ٩٠٠ فلس لا غير) موزعة على ٤١٥,٦٤٢,٢٩٩ سهم (أربعمائة وخمسة عشر مليون و ستمائة و إثنان و أربعون ألف ومائتان وتسعة و تسعون سهم) بقيمة السهم ١٠٠ فلس والأسهم نقدية بقيمة ٣٩,٧٦٤,٢٢٩/٩٠٠ د.ك وعينية بقيمة ١,٨٠٠,٠٠٠ د.ك.

٢٠١٥

٤

٧

مدير إدارة السجل التجاري

١٤



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري



اسم الشركة ونوعها : شركة اعيان العقارية (ش.م.ك.) عامة .
رقم القيد في السجل التجاري : ٢٤٥٧٠

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٥/١٣ بتاريخ ٢٠١٨/٠٥/٠٧ بناء على قرار

الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في ٢٤/٠٤/٢٠١٨ تمت الموافقة على ما يلي :-

جری التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

الموافقة على إضافة مادة جديدة رقم (٥٣) في النظام الأساسي.

" يجوز للشركة شراء وبيع أسهم الشركة (أسهم الخزينة) بما لا يتجاوز ١٠% من عدد أسهمها المصدرة بقيمتها السوقية وذلك وفقاً للضوابط والشروط والأحكام التي ينص عليها القانون والقرارات والتعليمات الصادرة من الجهات الرقابية في هذا الخصوص ."

٢٠١٨

٠٥

٠٧

ط٧

مدير إدارة السجل التجاري



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها: شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) عامة

24570

رقم القيد في السجل التجاري

بناءً على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في 2020/6/4 و على المذكرة الصادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم 7/17 بتاريخ 2020/7/26 جرى التأشير بالسجل التجاري:

المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الأساسي.

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي مايلي:

- 1- تملك العقارات والمتاجرة بها وإيجارها وإستجارها وكافة أنواع الإنتفاع بها في الكويت وخارجها.
- 2- القيام بكافة أعمال المقاولات المتعلقة بالعقارات.
- 3- المتاجرة بمواد الإنشاءات ولوازم المباني.
- 4- المشاركة في تأسيس الشركات والمصانع المرتبطة بأغراضها سواء في الكويت أو الخارج.
- 5- القيام بأعمال الصيانة المتعلقة بالمباني والعقارات المملوكة للشركة وللغير بما في ذلك أعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية والمساعد وأعمال تكييف الهواء بما يكفل المحافظة على المباني وسلامتها.
- 6- ممارسة جميع الأنشطة العقارية من شراء وبيع وتملك وتقسيم وتطوير الأراضي والعقارات وإقامة المباني والمشاريع العقارية والتجارية والسكنية والصناعية والمشاريع السياحية وتنفيذها مباشرة أو بواسطة الآخرين وذلك لحسابها أو لحساب الآخرين.
- 7- إستغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق إستثمارها في محافظ مالية تدار عن طريق شركات متخصصة سواء داخل أو خارج الكويت.
- 8- تملك وإدارة الفنادق والنوادي الصحية والمرافق السياحية وإيجارها وإستجارها.
- 9- تملك وإدارة وتشغيل وإستثمار وإيجار وإستجار الفنادق والنوادي الصحية والموتيلات وبيوت الضيافة والإستراحات والمنترهات والحدايق والمعارض والمطاعم والكافيتريات والمجمعات السكنية والأسواق التجارية والمنتجعات السياحية والصحية والمشروعات الترويجية والرياضية والمحلات وذلك على مختلف الدرجات والمستويات شاملاً جميع الخدمات الأصلية والمساعدة والمرافق الملحقة بها وغيرها من الخدمات اللازمة لها.

2020

07

26

مدير إدارة السجل التجاري



مدير إدارة السجل التجاري



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها: شركة اعيان العقارية (ش.م.ك) عامة

24570

رقم القيد في السجل التجاري

- 10- للشركة الحق في الحصول على جميع الوكالات المتعلقة بأنشطتها وتأسيس شركات تابعة وملحقة لها داخل وخارج دولة الكويت.
- 11- المساهمة المباشرة لوضع البنية الأساسية للمناطق والمشاريع السكنية والتجارية والصناعية وإدارة المرافق العقارية بنظام البناء والتشغيل والتحويل (BOT).
- 12- إنشاء وإستثمار وإدارة المختبرات الهندسية المرتبطة بالإستثمار العقاري.
- 13- القيام بأعمال التقييم والدراسات والإستشارات العقارية بكافة أنواعها.
- 14- القيام بأعمال السمسرة والوكالة بالعمولة وتنظيم المزايدات العلنية المتعلقة بالأنشطة العقارية.
- 15- القيام بكافة الأنشطة الترويجية والإعلانية والإقتصادية الخاصة لترويج الأراضي والمجمعات التجارية والسكنية وإستغلال العقارات بصورة عامة.

الموافقة على تعديل المادة رقم (47) من النظام الأساسي

توزع الأرباح على الوجه الآتي:

- 1- يقطن سنوياً بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناء على إقتراح مجلس الإدارة نسبة لاتقل عن عشرة بالمائة من الأرباح الصافية لتكوين إحتياطي إجباري للشركة، ويجوز للجمعية وقف هذا الإقتطاع إذا زاد الإحتياطي الإجباري على نصف رأس مال الشركة المصدر.
 - 2- يقطن سنوياً من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة بعد أخذ رأي مراقب الحسابات لإستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها، وتستعمل هذه الأموال لشراء المواد والألات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها، ولايجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.
 - 3- يجب على الجمعية العامة العادية أن تقرر إقتطاع نسبة من الأرباح لمواجهة الإلتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل والتأمينات الإجتماعية ويجوز إنشاء صندوق خاص لمساعدة عمال الشركة ومستخدميها.
 - 4- يجوز أن يقطن سنوياً، بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناء على إقتراح مجلس الإدارة، نسبة لاتزيد على عشرة بالمائة من الأرباح الصافية لتكوين إحتياطي إختياري يخصص للأغراض التي تحددها الجمعية.
- يجوز للجمعية العامة العادية بناء على إقتراح مجلس الإدارة توزيع أرباح في نهاية السنة المالية على المساهمين، كما يجوز توزيع أرباح مرحلية بشكل ربع أو نصف سنوي بناء على تفويض مسبق من الجمعية العمومية العادية لمجلس الإدارة، ويشترط لصحة هذا التوزيع أن يكون من أرباح حقيقية، ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، والأ يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة.

2020

07

26

مدير إدارة السجل التجاري



إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة اعيان العقاريه - (ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة رقم القيد في السجل التجاري: 24570

بناء علي محضر جمعية عمومية غير عادية بتاريخ: 17/08/2025

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بتعديل مادة اغراض النشاط للشركة بالنظام الاساسي

رقم المعاملة : 97874 بتاريخ: 25/08/2025

اضافة نشاط (إصلاح وصيانة أجهزة التكييف والتبريد وتنقية الهواء) , (أعمال السمسرة العقارية) , (تشغيل المعارض والأسواق ذات الطابع الترفيهي) , (أنشطة منتزهات الترفيه والملاهي (مدن الملاهي الترفيهية)) , (إدارة المرافق السياحية) , (المنتزهات) , (فندق) , (إدارة وتشغيل الفنادق) , (ادارة المعاهد الصحية) , (دعاية وتسويق) , (استشارات في المشاريع التجارية) , (إدارة وتنظيم المعارض والمؤتمرات) , (إدارة المشاريع) , (خدمات صيانة المباني) , (استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة) , (بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة) , (صالة متعددة الاستخدامات (صالة أفراح - مؤتمرات - معارض)) , (الشقق الفندقية) , (إدارة وتطوير الأراضي والعقارات) , (إدارة أملاك الغير) , (تملك العقارات والمنقولات لمصلحة الشركة) , (إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة (غير سكنية)) , (إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة) , (بيع وشراء المنتجات) , (شراء وبيع الاراضي والعقارات) , (تشييد المباني) , .

تاريخ عقد الجمعية العمومية غير العادية 17/08/2025

تعديل وإضافة أغراض جديدة إلى الأغراض التي أسست من أجلها الشركة في المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الأساسي وفقاً لما يلي:

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي مايلي:

- 1- بيع وشراء الأراضي والعقارات لحساب الشركة فقط.(681011)
- 2- تملك العقارات والمنقولات لمصلحة الشركة.(681091)
- 3- إدارة المشاريع.(821110)
- 4- تشييد المباني.(410000)
- 5- ترميمات المباني السكنية والغير سكنية.(410040)
- 6- هدم وإزالة المباني والغيرها.(431101)
- 7- تشطيب المباني.(433010)
- 8- بيع مواد البناء والمواد الإنشائية المعدنية ومعدات السباكة والتدفئة ولوازمها بالجملة.(466300)
- 9- تأسيس الشركات أو المشاركة بها مع آخرين لتنفيذ أعمال الشركة.(642061)
- 10- خدمات صيانة المباني.(811003)
- 11- إصلاح وصيانة أجهزة التكييف والتبريد وتنقية الهواء.(331295)
- 12- تركيب المصاعد والسلالم المتحركة.(432911)
- 13- إدارة أملاك الغير.(682021)
- 14- إدارة وتطوير الأراضي والعقارات.(682022)
- 15- شراء وبيع الأراضي والعقارات.(681010)
- 16- حجز العقارات.(682091)
- 17- بيع وشراء المنتجات.(681012)



الرقم المركزي 1012201278770

رقم القيد في السجل التجاري 24570

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة اعيان العقاريه - (ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة رقم القيد في السجل التجاري: 24570

بناء علي محضر جمعية عمومية غير عادية بتاريخ : 17/08/2025

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بتعديل مادة اغراض النشاط للشركة بالنظام الاساسي

رقم المعاملة : 97874 بتاريخ : 25/08/2025

- 18- إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة. (681020)
- 19- إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة (سكنية). (681021)
- 20- إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة (غير سكنية). (681022)
- 21- استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة. (649918)
- 22- بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة. (649917)
- 23- إدارة المرافق السياحية. (931101)
- 24- إدارة وتشغيل الشقق الفندقية. (681030)
- 25- إدارة وتشغيل الفنادق. (681031)
- 26- فندق. (551011)
- 27- الشقق الفندقية. (551020)
- 28- إدارة المرافق العامة. (811006)
- 29- صالة متعددة الإستخدامات (صالة أفراح - مؤتمرات - معارض). (551051)
- 30- منتزهات الإستجمام والشواطئ والسواحل. (932901)
- 31- المنتزهات. (910301)
- 32- المنتجات. (681015)
- 33- الإستراحات. (551042)
- 34- أنشطة منتزهات الترفيه والملاهي (مدن الملاهي الترفيهية). (932101)
- 35- إدارة المعاهد الصحية. (960964)
- 36- إدارة وتشغيل المرافق الرياضية وتقديم كافة الخدمات اللازمة لها. (931106)
- 37- تشغيل المعارض والأسواق ذات الطابع الترفيهي. (932905)
- 38- إدارة أعمال الوكالة التجارية. (821111)
- 39- تصميم وبناء وتشغيل وصيانة وتحويل المشاريع بنظام الـ PPP - (821124)
- 40- خدمات تقييم العقارات. (682030)
- 41- إستشارات عقارية. (661905)
- 42- أعمال السمسرة العقارية. (681014)
- 43- المزادات في غير المحلات. (479940)
- 44- إدارة وتنظيم المعارض والمؤتمرات. (823004)
- 45- دعاية وتسويق. (731011)
- 46- تشغيل المرافق الرياضية. (931100)
- 47- إستشارات في المشاريع التجارية. (702018)



الرقم المركزي 1012201278770

رقم القيد في السجل التجاري 24570